ما انعم الله من فضله فقد اتينا الاية ثم الحسد وان كثر في الطبع البشري
اذ الانسان بطبعه يسود ان لا يفوقه احد من جنسه في شي من الفضايل
ينقسم اهله الى اقسام فمنهم من يسعى بقوله وفعله في نقل نعمة المحسود
الى نفسه او في مطلق نقلها وهو شرهما واخبثهما ومنهم من لا يعمل بمقتضى
حسده ولم يسع على المحسود بقوله ولا فعله وعن الحسن انه هذا
غير اثم وروي مرفوعا من وجوه ضعيفة وظاهر ان محله ان عجز عن ازالته
من نفسه وجاهدها في تركه ما استطاع بخلاف من يجد ذلك به نفسه
اختيارا مع تمني زوال نعمة المحسود فهذا لا شك في تاثيمه بل تفسيقه
وان قال بعضهم هذا شبيه بالعزم المصمم وفي العقاب به خلاف
بين العلما ومنهم من اذا حسد لم يتمن زوال نعمة المحسود بل يسعى
في اكتساب مثل فضايله فان كانت دنيوية فلا خير فيه او كانت دينية
فهو حسن وقد تمنى صلى الله عليه وسلم الشهادة في سبيل الله عز وجل
ولا تناجشوا اي لا يتناجش بعضكم على بعض بان يزيد في المبيع لا لرغبة
فيه بل ليخدع غيره من نجشت الصيد اذا اثرته كان الناجش يثير
كثرة الثمن بنجشه وحرم اجماعا على العالم بالنهي سوا اكان بمواطاة
البايع ام لا لانه غش وخداع وهما محرمان من غشنا وفي رواية من غش
فليس منا ولانه ترك النصح الواجب ثم النهي هنا قيل للبطلان بنا على انه
يقتضي الفساد مطلقا والاصح عندنا خلافه لان الاصح في الاصول ان النهي
ان كان لذات المنهي عنه او لوصفه اللازم كالركن والشرط اقتضى الفساد
في العبادة والمعاملة وان كان لامر خارج او وصف غير لازم فلا فساد فيهما
ولا خيار للمشتري عندنا لتقصيره بموافقة الناجش على الزيادة مع عدم
الخبرة فهو كالمغبون ولا خيار له عندنا ايضا كمن اشترى زجاجة يظنها
جوهرة وفارق خياره في التصرية لانه لا تقصير ينسب اليه ثم يوجه
ويصح ان يفسر التناجش هنا بما هو اعم من ذلك لان النجش لغة اثارة
الشي بالمكر والحيلة المخادعة وحينئذ فالمعنى لا تتخادعوا ولا يعامل بعضكم

بعضا

بعضا بالمكر والاحتيال وايصال الاذى اليه قال تعالى ولا
يحيق المكر السي الا باهله وفي حديث من غشنا فليس منا والمكر
والخداع في النار وروى الترمذي ملعون من ضار مسلما او مكر به
فعلم انه يدخل في التناجش المنهي عنه هنا جميع انواع المعاملات
بالغش ونحوه كتدليس العيوب وكتمها وخلط الجيد بالردي
وما احسن قول ابي العتاهية

ليس دنيا الا بدين ... وليس الدين الا مكارم الاخلاق
انما المكر والخديعة في النار ... هما من خصال اهل النفاق

نعم يجوز المكر بمن يجوز اذاه وهو الحربي ومن ثم قال صلى الله عليه
وسلم الحرب خدعة ولا تباغضوا اي لا يبغض بعضكم بعضا
اي لا تتعاطوا اسباب البغض لانه قهري كالحب لا قدرة للانسان
على اكتسابه ولا يملك التصرف فيه كما قال صلى الله عليه وسلم
لما كان يقسم بين نسايه ويعدل اللهم هذا قسمي فيما املك فلا
تواخذني فيما تملك ولا املك يعني القلب او الحب او البغض
رواه ابو داود والترمذي والنساي وهو النفرة من الشي لمعنى
فيه مستقبح ويرادفه الكراهة ثم هو بين اثنين اما من جانبيهما
او من جانب احدهما وعلى كل فهو لغير الله حرام وهو محمل الحديث
ولله واجب او مندوب قال تعالى لا تتخذوا عدوي وعدوكم
اوليا وقال صلى الله عليه وسلم من احب لله وابغض لله واعطى
لله فقد استكمل الايمان قال بعضهم ويثاب المتباغضان لله
على غير ما له ولقطع حقه وان كان احدهما مخطيا لان الغرض
ان كلا منهما اداه اجتهاده الى اعتقاده او عمله في اجتهاد الاخر
فيبغضه على ذلك وهو معذور عند الله تعالى لخروجه
عن عهدة التكليف بالاجتهاد وارجو ان غالب طوايف
الامة وفرقها من هذا الباب ما لم يتضمن راي بعضها كفرا

Copyright © King Saud University